

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء

للعام المالى ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض

أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة

وبدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية

لمحافظة شمال سيناء ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء جلسة ٢٠١٠/٧/١١

باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/١/٢٣ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء عن العام المالى ٢٠٠٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٠٥٠٣١,٢٧ ج (فقط ستمائة وخمسة آلاف وواحد وثلاثون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٥٨٢٤٠٠,٥٣ ج (فقط خمسمائة واثنان وثمانون ألفاً وأربعمائة جنيه وثلاثة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٢٦٣٠,٧٤ ج (فقط اثنان وعشرون ألفاً وستمائة وثلاثون جنيهاً وأربعة وسبعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٩/١٢/٣١ مبلغ ١١٨٤٣٤٢,٦١ ج (فقط مليون ومائة وأربعة وثمانون ألفاً وثلاثمائة واثنان وأربعون جنيهاً وواحد وستون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٣/١/٢٠١١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى